Loghat Arabi: ***Jurnal Bahasa Arab dan Pendidikan Bahasa Arab***
Vol. 7, No. 2, Juli 2026 | DOI: https://doi.org/10.36915/la.v7i2.639

LOGHAT ARABI
Jurnal Bahasa Arab dan Pendidikan Bahasa Arab
https://journal.iaiddipolman.ac.id/index.php/loghat/index

Al-Fahmu al-Lughawiy li Ahadits al-Bid'ah: Dirasah Tahliliyah li Tsalatsah Ahadits Nabawiyah / Linguistic Understanding of Bid'ah Hadiths: An Analytical Study of Three Prophetic Hadiths

Aksa Muhammad Nawawi[1]*, Han Han Ulumudin Ismail[2], Sultan Ahmad Syafe'i[3], Nun Athirah Syamil[4]
[1,3,4] Institut Agama Islam Negeri Parepare, Sulawesi Selatan, Indonesia
[2] Al-Azhar University Cairo, Egypt

Article Information:
Received : 8 Desember 2025
Revised : 19 Juli 2026
Accepted : 26 Juli 2026

Keywords:
Hadiths of Bid'ah;
Rhetoric;
Deliberativeness;
Significance;
Generality and Specificity

***Correspondence Address:**
aksamuhammadnawawi@iainpare.ac.id

Abstract: This study starts from the problem of expanding the understanding of the hadiths contained in bid'ah based on the literal reading of some of its words, without taking into account the field of discourse, the semantic context, the deliberative structure, and the rhetorical style. It aims to analyze three hadiths of the Prophet, namely: "Every innovation is misguided", "Whoever introduces to us what is not from it is a response", and "Whoever does an action that is not in accordance with our command is a response", in order to reveal the specific linguistic controls of the concept of the rejection innovation. The study adopted a qualitative approach based on text analysis, benefiting from semantic, deliberative, and rhetorical analysis, with reference to Arabic dictionaries, hadith commentaries, grammar and rhetoric books. The results showed that the word "all" benefits the general public within the scope of the context and is not correct to separate it from the clues contained in the hadiths. It was also found that the phrases "not from him" and "not on us" make non-adherence to the principles of Sharia and disagreement with its approach a criterion for response. The conditional sentence performs a warning and normative function, while the expression of the infinitive in saying "it is a response" reveals the exaggeration of judgment of a work that has no origin. The addition of the study is to build an integrated reading that combines the semantic, deliberative, and rhetorical levels, and it shows that the object of rejection is not absolute renewal, but rather religious events that are contrary to the legal principles.

مستخلص البحث: تنطلق هذه الدراسة من مشكلة التوسع في فهم الأحاديث الواردة في البدعة اعتمادًا على القراءة الحرفية لبعض ألفاظها، من غير مراعاة مجال الخطاب والسياق الدلالي والبنية التداولية والأسلوب البلاغي. وتهدف إلى تحليل ثلاثة أحاديث نبوية، هي: «كل بدعة ضلالة»، و«من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد»، و«من عمل عملًا ليس عليه أمرنا فهو رد»، للكشف عن الضوابط اللغوية المحددة لمفهوم البدعة المردودة. اعتمدت الدراسة المنهج النوعي القائم على تحليل النص، مستفيدة من التحليل الدلالي والتداولي والبلاغي، مع الرجوع إلى المعاجم العربية وشروح الحديث وكتب النحو والبلاغة. وأظهرت النتائج أن لفظ «كل» يفيد العموم في نطاق المجال الذي يحدده السياق، ولا يصح فصله عن القرائن الواردة في مجموع الأحاديث. كما تبين أن عبارتي «ليس منه» و«ليس عليه أمرنا» تجعلان عدم الانتساب إلى أصول الشريعة وعدم الموافقة لمنهجها معيارًا للرد. وتؤدي الجملة الشرطية وظيفة تحذيرية ومعيارية، في حين يكشف التعبير بالمصدر في قوله «فهو رد» عن المبالغة في الحكم على العمل الذي لا أصل له. وتتمثل إضافة الدراسة في بناء قراءة تكاملية تجمع بين المستويات الدلالية والتداولية والبلاغية، وتبين أن محل الرفض ليس مطلق التجديد، وإنما الإحداث الديني المخالف للأصول الشرعية.

Loghat Arabi: Jurnal Bahasa Arab dan Pendidikan Bahasa Arab
Vol. 7, No. 2, Juli 2026 | DOI: https://doi.org/10.36915/la.v7i2.639
This is an open access journal, licensed under a Creative Commons Attribution-ShareAlike 4.0 International License
https://journal.iaiddipolman.ac.id/index.php/loghat/index

المقدمة

يمثل الحديث النبوي الشريف المصدر الثاني للتشريع الإسلامي بعد القرآن الكريم، ويؤدي دورا أساسيا في بيان مجمل القرآن، وتفصيل أحكامه، وتوجيه تطبيقاته العملية في حياة المسلمين.[١] وقد بذل علماء الحديث جهودا واسعة في التحقق من ثبوت الروايات، وتمييز صحيحها من حسنها وضعيفها، والنظر في أسانيدها ومتونها؛ حماية للسنة النبوية من الخطأ والوهم والدس.[٢] ولذلك لا يستقيم الاستدلال بالحديث قبل التحقق من صحته ونسبته إلى النبي صلى الله عليه وسلم وفق القواعد التي قررها علماء هذا الفن.[٣]

غير أن التحقق من صحة الرواية لا يكفي وحده لضمان صحة الفهم؛ لأن سلامة الاستدلال بالنص النبوي تتطلب، إلى جانب ثبوت الحديث، فهما دقيقا لبنيته اللغوية وسياقه الخطابي والعلاقات الدلالية القائمة بين ألفاظه وتراكيبه. فالنص الحديثي خطاب عربي تشكل معناه من اختيار الألفاظ، وبناء الجمل، والقرائن السياقية، والمقاصد التواصلية التي صدر الخطاب من أجلها. ومن ثم فإن إغفال الخصائص اللغوية للنص قد يؤدي إلى توسيع دلالته أو تضييقها على نحو لا تسمح به بنيته، كما أن ضعف المعرفة باللغة العربية قد يكون سببا في اضطراب فهم النصوص الشرعية وتنزيلها.[٤]

ومن الموضوعات التي يظهر فيها أثر الاختلاف في فهم اللغة النبوية مفهوم البدعة؛ إذ انتقل هذا المفهوم من دلالته اللغوية العامة، القائمة على إحداث الشيء على غير مثال سابق، إلى استعمالات اصطلاحية متعددة في علوم الحديث والفقه والعقيدة. وقد انعكس هذا التعدد على تعريفات العلماء للبدعة؛ فمنهم من قصرها على ما أُحدث في الدين مما لا أصل له في الشرع، ومنهم من أطلقها على مطلق المحدثات ثم قسمها بحسب موافقتها للأصول الشرعية ومخالفتها لها. ويظهر هذا الاتجاه في الآثار المنقولة عن عدد من العلماء في التمييز بين المحدثات المحمودة والمحدثات المذمومة.[٥] ولا يرجع هذا الاختلاف دائما إلى التباين الفقهي وحده، بل يرتبط كذلك بكيفية فهم الألفاظ والتراكيب الواردة في الأحاديث التي تناولت الإحداث والبدعة.

---

[١] يوسف القرضاوي ,كيف نتعامل مع السنة النبوية ,الثانية (القاهرة: دار الشروق, ٢٠٠٢)، ص ٢٦.

[٢] جلال الدين السيوطي ,تدريب الراوي فى شرح تقريب النووي ,تحقيق أبو قتيبة نظر محمد الفاريابي (الرياض: مكتبة الكوثر, ٢٠١٦)، ص ٢٩.

[٣] أحمد شاكر ,الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث ,تحقيق فاضل محمود عوض, الأولى (دمشق: مؤسسة الرسالة, ٢٠١٥)، ص ٤١.

[٤] أقصى محمد نووي، وباسو بلاواغو، ومحمد منذر, "اللغة العربية وسيلة أساسية لفهم النصوص الشرعية," العجمي–719 ,2024 , 27.

[٥] أبو بكر أحمد بن الحسين البيهقي ,مناقب الشافعي, تحقيق السيد أحمد صقر (القاهرة: مكتبة دار التراث)، ص ٤٩.

وتقوم هذه الدراسة على تحليل ثلاثة أحاديث تعد من أكثر النصوص ورودا في المناقشات المتعلقة بمفهوم البدعة. أولها قول النبي صلى الله عليه وسلم: وشر الأمور محدثاتها، وكل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة، وكل ضلالة في النار.[٦] وثانيها قوله صلى الله عليه وسلم: من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد.[٧] وثالثها قوله صلى الله عليه وسلم: من عمل عملا ليس عليه أمرنا فهو رد.[٨]

وتكشف القراءة الأولية لهذه الأحاديث عن شبكة من العلاقات الدلالية لا يصح معها تفسير كل حديث بمعزل عن الحديثين الآخرين. فالحديث الأول يشتمل على لفظ «كل»، وهو من ألفاظ العموم، غير أن تحديد المجال الذي يستغرقه هذا العموم لا ينفصل عن المضاف إليه والسياق والقرائن المصاحبة. وقد نبه علماء العربية والأصول إلى أن دلالة «كل» تتنوع بحسب تركيبها ومتعلقها والسياق الذي ترد فيه، وأن إثبات العموم لا يعني إلغاء أثر القرائن في تحديد مجال دلالته.[٩] ويأتي الحديثان الآخران مشتملين على قيدين أساسيين، هما: «ما ليس منه» و«ليس عليه أمرنا»، وهما قيدان يستدعيان البحث في طبيعة الانتساب إلى الأمر النبوي، ومعنى الموافقة له أو الخروج عنه. كما يثير التعبير بقوله «فهو رد» سؤالا بلاغيا عن أثر الإخبار بالمصدر، وعلاقته بتقوية معنى الرفض والحكم على العمل الذي تحقق فيه الشرط.

وقد تناولت دراسات سابقة مفهوم البدعة من اتجاهات متعددة. فاتجه بعضها إلى إعادة تفسير المفهوم في ضوء التحولات الدينية والاجتماعية المعاصرة، ومحاولة تجاوز القراءة التي تجعل كل ممارسة جديدة داخلة في دائرة البدعة المذمومة.[١٠] واهتمت دراسات أخرى بجمع الأحاديث الواردة في البدعة وشرحها من منظور حديثي، أو بحث مفهوم البدعة في إطار الاجتهاد الفقهي القديم والمعاصر.[١١] كما ناقشت بعض البحوث المعاصرة أثر اختلاف المناهج الفقهية في تصنيف المحدثات والحكم عليها.[١٢] وفي مجال الدراسات اللغوية، ظهرت بحوث تناولت أهمية التحليل التداولي في فهم الخطاب العربي، وبيان أثر السياق ومقاصد المتكلم في تحديد الدلالة التي لا يكشف عنها المعنى الحرفي وحده.[١٣]

---

[٦] الأمير علاء الدين الفارسي ,صحيح ابن حبان ,تحقيق أحمد محمد شاكر (القاهرة: دار المعارف)، ج ١، ص ٢٠٧.

[٧] أبو الحسين مسلم بن الحجاج ,صحيح مسلم, تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي, ط الأولى (بيروت: دار الكتب العلمية, ١٩٩١)، ج ٥، ص ١٣٢.

[٨] أبو الحسين مسلم بن الحجاج.

[٩] تقي الدين السبكي ,أحكام 'كل' وما عليه تدل ,تحقيق طه محسن (بغداد: دار الشؤون الثقافية العامة, ٢٠٠٠)، ص ١.

[10] Nanang Hasan Susanto, "Reinterpretasi Konsep Bidah Menuju Islam Transformatif," no. 9 (2010): 235–46.

[11] Muhammad Araby, "Menelisik Konsep Bid'Ah Dalam Perspektif Hadis," *Jurnal Ilmiah Ilmu Ushuluddin* 15, no. 1 (2017): 63, https://doi.org/10.18592/jiiu.v15i1.1071.

[12] Muhammad Yusuf et al., "Bid ' Ah Perspektif Fiqih Kontemporer" 1, no. July (2024): 291–94.

[13] Muhammad Zamzamy and Muhammad Tareh Aziz, "Analisis Pragmatik Bahasa Arab : Implikasi Untuk Pengajaran Dan Komunikasi" 5 (2024): 21–29.

وعلى الرغم من أهمية هذه الجهود، فإن معظم الدراسات المتعلقة بالبدعة انصرفت إلى تحديد مفهومها الفقهي، أو تقسيم أنواعها، أو بيان أحكام بعض الممارسات المختلف فيها، أكثر من عنايتها بالبنية اللغوية الدقيقة للأحاديث المؤسسة لهذا المفهوم. كما أن الدراسات التي أشارت إلى لفظ «كل» غالبا ما تناولته بصورة منفردة، من غير أن تربط دلالته بالقيدين الواردين في الحديثين الآخرين: «ما ليس منه» و«ليس عليه أمرنا». وفي المقابل، لم تحظ الوظيفة التداولية للجملة الشرطية، ولا القيمة البلاغية للتعبير بالمصدر في قوله «فهو رد»، بتحليل تكاملي يبين أثرها في بناء الدلالة العامة لهذه الأحاديث. ولذلك بقيت الحاجة قائمة إلى دراسة تقرأ الأحاديث الثلاثة بوصفها وحدة دلالية مترابطة، لا نصوصا منفصلة يفسر بعضها بمعزل عن بعض.

وتتمثل الفجوة البحثية، في حدود ما اطلع عليه الباحثون، في غياب دراسة لغوية تكاملية تجمع بين ثلاثة مستويات متساندة: المستوى الدلالي الذي يبحث في دلالة الألفاظ والعلاقات القائمة بينها، والمستوى التداولي الذي يدرس مقام الخطاب وغرضه وقوته الإنجازية، والمستوى البلاغي الذي يكشف عن أثر البناء الأسلوبي في توكيد المعنى وتوجيهه. ومن هنا لا تقتصر هذه الدراسة على بيان المعنى المعجمي لكلمات «كل» و«منه» و«عليه» و«رد»، بل تبحث في كيفية تفاعل هذه العناصر داخل التراكيب الحديثية، وكيف يسهم مجموع الأحاديث الثلاثة في تحديد مجال البدعة المردودة وضوابطها اللغوية.

وتكمن جدة الدراسة في أنها لا تبدأ من حكم فقهي مقرر ثم تبحث له عن تعليل لغوي، وإنما تنطلق من البنية الداخلية للنصوص نفسها، وتحلل مفرداتها وتراكيبها وعلاقاتها السياقية قبل استخلاص دلالتها. كما تتميز بقراءة الأحاديث الثلاثة قراءة تكاملية؛ إذ ينظر إلى الحديث الأول بوصفه نصا يتضمن صيغة العموم، وإلى الحديثين الثاني والثالث بوصفهما نصين يقدمان قيودا تفسيرية ومعيارية ذات صلة بمجال ذلك العموم. وتضيف الدراسة إلى ذلك تحليل الوظيفة التداولية للجملة الشرطية، والأثر البلاغي للإخبار بالمصدر في قوله «فهو رد»، بما يتيح بناء تفسير لغوي أكثر ضبطا واتساقا.

وبناء على ذلك، تسعى الدراسة إلى الإجابة عن الأسئلة الآتية: كيف يتحدد المجال الدلالي للعموم في لفظ «كل» الوارد في الحديث الأول؟ وما الوظيفة الدلالية للقيدين «ما ليس منه» و«ليس عليه أمرنا» في تحديد الأعمال المردودة؟ وما الوظيفة التداولية للجملة الشرطية في الحديثين الثاني والثالث؟ وما الأثر البلاغي للتعبير بالمصدر في قوله «فهو رد» في تقوية الحكم وتوجيهه؟

وتهدف الدراسة إلى الكشف عن الضوابط اللغوية التي تتحكم في فهم الأحاديث الثلاثة، وبيان العلاقة بين دلالة العموم والقيود السياقية الواردة فيها، وتحليل الوظائف التداولية والبلاغية التي تؤديها تراكيبها. كما تهدف إلى تقديم نموذج تطبيقي يبرز أهمية التكامل بين الدلالة والتداولية والبلاغة في دراسة النص النبوي. ولا تتوخى الدراسة إصدار حكم فقهي تفصيلي على جميع

الممارسات المحدثة، ولا ترجيح موقف مذهبي في المسائل المختلف فيها، وإنما تقتصر على بناء أساس لغوي يمكن الإفادة منه في فهم النصوص، قبل الانتقال إلى مراحل الاستنباط الفقهي وتنزيل الأحكام على الوقائع.

وتنبع أهمية الدراسة من إسهامها في الحد من القراءة التجزيئية التي تبني فهمها على لفظ واحد معزول عن سائر عناصر الخطاب، ومن تأكيدها أن تفسير الحديث يتطلب مراعاة المعنى المعجمي، والتركيب النحوي، والسياق التداولي، والأسلوب البلاغي في آن واحد. ومن شأن هذا المنهج أن يقدم قراءة أكثر انضباطا للأحاديث المتعلقة بالبدعة، وأن يوضح الحدود الفاصلة بين النتيجة التي يثبتها التحليل اللغوي، والحكم الفقهي الذي يحتاج إلى أدلة ومناهج استنباطية أوسع.

منهج البحث

اعتمدت هذه الدراسة المنهج النوعي القائم على التحليل النصي؛ لأن موضوعها لا يتجه إلى قياس الظاهرة إحصائيا، وإنما يهدف إلى الكشف عن الدلالات التي تنتجها الألفاظ والتراكيب والسياقات في نصوص حديثية محددة. واستند التحليل إلى مقاربة لغوية تكاملية تجمع بين التحليل الدلالي، والتحليل التداولي، والتحليل البلاغي. ويبحث المستوى الدلالي في المعاني المعجمية والسياقية للألفاظ والعلاقات القائمة بينها، بينما يتناول المستوى التداولي مقام الخطاب وغرض المتكلم والقوة الإنجازية التي تؤديها التراكيب، ويكشف المستوى البلاغي عن أثر اختيار الصيغ والأساليب في توكيد المعنى وتوجيهه.

وتكونت مادة الدراسة من ثلاثة أحاديث نبوية وردت في باب الإحداث والبدعة، وهي: حديث «وكل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة، وكل ضلالة في النار»، وحديث «من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد»، وحديث «من عمل عملا ليس عليه أمرنا فهو رد».[١٤] واختيرت هذه الأحاديث اختيارا قصديا بناء على أربعة معايير؛ أولها ثبوتها في مصادر الحديث المعتمدة، وثانيها كثرة الاستدلال بها في المناقشات المتعلقة بمفهوم البدعة، وثالثها وجود علاقة دلالية مباشرة بينها، ورابعها اشتمالها على عناصر لغوية مركزية تمثل موضوع الدراسة، وهي: لفظ «كل»، وعبارة «ما ليس منه»، وعبارة «ليس عليه أمرنا»، والجملة الشرطية، والتعبير بالمصدر في قوله «فهو رد». وبذلك لم يكن اختيار الأحاديث قائما على مجرد شيوعها، بل على قدرتها على تكوين وحدة نصية متكاملة يمكن من خلالها دراسة ضوابط العموم والانتساب والموافقة والرفض.

واعتمدت الدراسة على نوعين من المصادر. تمثلت المصادر الأولية في كتب الحديث التي أوردت نصوص الأحاديث المختارة، وشروح الحديث التي بينت معاني ألفاظها ومقاصدها، والمعاجم العربية التي تناولت الدلالات الأصلية والسياقية للألفاظ محل البحث، فضلا عن كتب النحو

[١٤] أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي, السنن الصغرى, ط. الأولى (القاهرة: دار التأصيل, ٢٠١٢)، ج ٣ ص ١٨٩.

وحروف المعاني والبلاغة. أما المصادر الثانوية فشملت الدراسات العلمية الحديثة المتعلقة بمفهوم البدعة، ودلالة العموم والتخصيص، ووظائف حروف الجر، والتحليل التداولي والبلاغي للخطاب العربي. ولم تعامل الدراسة المصادر اللغوية وشروح الحديث على أنها بدائل بعضها من بعض؛ لأن المعجم يبين أصل الدلالة، وكتب النحو والبلاغة تفسر وظيفة التركيب، بينما تكشف شروح الحديث عن كيفية تلقي النص وتفسيره في التراث العلمي.

وتمثلت وحدات التحليل في الألفاظ والتراكيب التي تسهم مباشرة في بناء مفهوم العمل المردود في الأحاديث الثلاثة. فعلى مستوى المفردة، تناول التحليل ألفاظ «كل»، و«محدثة»، و«بدعة»، و«ضلالة»، و«رد». وعلى مستوى التركيب، تناول عبارتي «ما ليس منه» و«ليس عليه أمرنا»، والعلاقة بين فعل الشرط وجوابه في الحديثين الثاني والثالث. أما على مستوى الخطاب، فقد ركز التحليل على علاقة الأحاديث بعضها ببعض، وعلى المجال الذي يعمل فيه العموم، والغرض التحذيري والمعياري الذي تؤديه الجمل الشرطية. ويمنع هذا التحديد الانتقال من ملاحظة لغوية جزئية إلى حكم عام لا تسنده بنية النص.

وجمعت البيانات بطريقة التوثيق المكتبي، وذلك بالرجوع إلى نصوص الأحاديث في مصادرها، وإثبات ألفاظها، ومقارنة الروايات ذات الصلة عند الحاجة، ثم استخراج العناصر اللغوية التي تمثل وحدات التحليل. وبعد ذلك جمعت أقوال المعجميين والنحاة والبلاغيين وشراح الحديث المتعلقة بكل عنصر، وصنفت بحسب مستوى التحليل: دلالي، أو تداولي، أو بلاغي. ولم تعتمد الدراسة على مجرد جمع الأقوال، بل اتخذتها أساسا للمقارنة والترجيح في ضوء السياق الداخلي لكل حديث والعلاقة الدلالية بين الأحاديث الثلاثة.

وأجري تحليل البيانات في خمس مراحل مترابطة. تمثلت المرحلة الأولى في تثبيت نصوص الأحاديث وتحديد سياقاتها ومصادرها. وفي المرحلة الثانية، جرى تفكيك النصوص إلى وحداتها اللغوية المركزية من غير فصلها عن تراكيبها الكلية. أما المرحلة الثالثة فخصصت للتحليل الدلالي، وذلك بالرجوع إلى المعنى المعجمي، ودراسة دلالة العموم، ووظائف حروف الجر، والعلاقات الدلالية بين الألفاظ. واستفادت الدراسة في هذا المستوى من التصورات الدلالية التي تميز بين المعنى المعجمي والمعنى السياقي، وتؤكد أن دلالة اللفظ تتحدد من خلال علاقته بما يحيط به من قرائن.[١٥]

وخصصت المرحلة الرابعة للتحليل التداولي والبلاغي. ففي التحليل التداولي، نظر إلى الحديث بوصفه فعلا خطابيا صدر لتحقيق غرض معين، مع دراسة المقام والقوة الإنجازية والاستلزام الذي قد ينتج عن التركيب الشرطي، من غير اختزال المعنى في الدلالة الحرفية المباشرة. أما التحليل البلاغي فتناول أثر بناء الجملة الشرطية، والعلاقة بين الشرط والجزاء، والتعبير

[١٥] عبد الغفار حامد هلال ,علم الدلالة اللغوية (القاهرة: المكتبة الأزهرية)، ص ٢٨، منقور عبد الجليل ,علم الدلالة أصوله ومباحثه فى التراث العربي (دمشق: اتحاد الكتاب العربي, ٢٠٠١)، ص ٢٨٤.

بالمصدر في قوله «فهو رد»، وما ينتجه هذا الأسلوب من تقوية للحكم وتوكيد لمعنى الرفض.[١٦] كما روعي في تحليل «منه» و«عليه» تعدد الوظائف الدلالية لحروف الجر، وعدم حملها على المعنى الحسي الأصلي إذا دل السياق على معنى مجازي أو معياري.[١٧]

وتمثلت المرحلة الخامسة في التحليل التركيبي المقارن، حيث جمعت نتائج المستويات الثلاثة وقورنت دلالات الأحاديث بعضها ببعض. فلم يفسر لفظ «كل» بمعزل عن القيدين الواردين في «ما ليس منه» و«ليس عليه أمرنا»، كما لم يدرس قوله «فهو رد» منفصلا عن الشرط السابق عليه. ومن خلال هذه المرحلة أمكن تحديد ما يثبته التحليل اللغوي مباشرة، وما يحتاج إلى أدلة فقهية أو أصولية إضافية. وقد التزمت الدراسة بهذا الفصل المنهجي حتى لا تتحول النتيجة اللغوية إلى حكم فقهي تفصيلي يتجاوز حدود المادة المدروسة.

ولضبط نتائج التحليل، اعتمدت الدراسة المقابلة بين أكثر من نوع من المصادر؛ فقورنت الدلالة المعجمية بما ورد في كتب النحو وحروف المعاني، وقورنت النتائج اللغوية بتفسيرات شراح الحديث، كما قوبلت القراءات التراثية بالدراسات اللغوية الحديثة. واعتمد الترجيح على ثلاثة ضوابط: موافقة التفسير لبنية النص، واتساقه مع السياق، وقدرته على تفسير الأحاديث الثلاثة من غير تناقض. كما تجنبت الدراسة بناء نتيجة مركزية على شاهد منفرد أو معنى محتمل لا تؤيده قرائن لغوية كافية.

وتقتصر الدراسة على التحليل النصي للأحاديث الثلاثة المختارة، ولا تتناول جميع الأحاديث الواردة في موضوع البدعة، كما لا تبحث أسانيدها بحثا حديثيا تفصيليا بعد ثبوتها في المصادر المعتمدة. ولا تهدف كذلك إلى إصدار أحكام فقهية على الممارسات المعاصرة المختلف فيها، وإنما تنحصر مهمتها في الكشف عن الضوابط الدلالية والتداولية والبلاغية التي تسهم في فهم النصوص. ويمثل هذا التحديد ضمانا لعدم تجاوز النتائج حدود المنهج والبيانات التي قامت عليها الدراسة.

نتائج البحث ومناقشتها

أولا: الدلالة اللغوية لمفهوم البدعة

أظهر التحليل المعجمي أن لفظ «البدعة» مشتق من الجذر الثلاثي «ب د ع»، الذي يدل في أصله على إنشاء الشيء وابتدائه من غير مثال سابق. وقد ذكر ابن فارس أن لهذا الجذر أصلين دلاليين، أحدهما ابتداء الشيء وصنعه على غير مثال، والآخر الانقطاع والكلال.[١٨] وبناء على هذا

---

[١٦] بسيوني عبد الفتاح ,علم المعاني ,السادسة (القاهرة: مؤسسة المختار, ٢٠١٥)، ص ١٨٨، Aksa Muhammad Nawawi, *Al-MA'ANY*, ed. Muhammad Munzir, I (Parepare: IAIN NUSANTARA PRESS, 2022).

[١٧] ابن هشام جمال الدين الأنصاري ,مغني اللبيب ,تحقيق عبد اللطيف محمد الخطيب, الأولى (الكويت: التراث العربي, ٢٠٠٠)، ج ٤ ص ١٤٠، أحمد بن عبد النور المالقي ,رصف المباني فى شرح حروف المعاني ,تحقيق أحمد محمد الخراط, الثالثة (دمشق: دار القلم, ٢٠٠٢)، ص ٤٣٣.

[١٨] أحمد بن فارس, مقاييس اللغة, تحقيق عبد السلام هارون (بيروت: دار الفكر, ٢٠٠٧)، ص ١٧٦.

الأصل، لا تحمل البدعة في مستواها المعجمي حكما تقويميا لازما؛ إذ يدل اللفظ ابتداء على الجدة والإنشاء، سواء تعلق ذلك بأمر محمود أم مذموم.

غير أن انتقال اللفظ من الاستعمال اللغوي العام إلى الاستعمال الشرعي والفقهي أكسبه دلالة اصطلاحية أخص. ولذلك ميز بعض العلماء بين مطلق الإحداث، بوصفه وصفا لغويا، وبين الإحداث المذموم الذي لا أصل له في الشرع أو يخالف مقاصده وقواعده. وقصر فريق من العلماء البدعة الشرعية على ما أُحدث في الدين من غير مستند معتبر، بينما أطلقها آخرون على مطلق المحدثات، ثم قسموها بحسب الأحكام الشرعية إلى واجبة ومندوبة ومباحة ومكروهة ومحرمة. ويظهر هذا الاتجاه بصورة واضحة في تقسيم العز بن عبد السلام للمحدثات بحسب القواعد الشرعية والمصالح والمفاسد المترتبة عليها.[١٩]

وتفيد هذه النتيجة أن الخلاف في تعريف البدعة لا يرجع بالضرورة إلى التناقض في فهم أصل الكلمة، بل قد ينشأ من اختلاف المستوى الدلالي الذي ينطلق منه التعريف؛ فالتعريف الواسع يصف الشيء من جهة حدوثه وعدم وجود مثال سابق له، في حين يصفه التعريف الأخص من جهة حكمه الشرعي ومدى موافقته للأصول الدينية. ومن ثم لا يصح نقل الحكم الشرعي الملازم لبعض استعمالات البدعة إلى جميع أفراد المعنى اللغوي من غير قرينة.

كما تبين أن الحكم على البدعة بالضلالة لا يستفاد من مادة «بدع» وحدها، وإنما ينتج من دخول اللفظ في تركيب حديثي مخصوص، هو قوله صلى الله عليه وسلم: «كل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة».[٢٠] فالدلالة التقويمية هنا ناشئة من العلاقة الإسنادية بين «البدعة» و«الضلالة»، لا من أصل المادة المعجمية وحده. وهذا التمييز ضروري؛ لأنه يمنع الخلط بين تعريف اللفظ في المعجم وتحديد حكمه داخل سياق الخطاب النبوي.

ثانيا: مجال العموم في قوله "كل بدعة ضلالة"

يشتمل الحديث الأول على بناء متتابع يقوم على صيغ العموم: وكل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة، وكل ضلالة في النار.

ويؤدي لفظ «كل» في أصل وضعه وظيفة الاستغراق، فيشمل أفراد الجنس الذي أضيف إليه. غير أن استغراق الأفراد لا يعني أن المجال المرجعي للفظ مستقل عن السياق؛ لأن العموم يعمل دائما داخل جنس أو مجال يحدده التركيب والقرائن والخطاب الذي ورد فيه. وقد أفرد تقي الدين السبكي مؤلفا لدلالة «كل»، مبينا اختلاف أحكامها بحسب ما تضاف إليه، وبحسب السياق

[١٩] أبو محمد عز الدين عبد العزيز بن عبد السلام بن أبي القاسم بن الحسن السلمي الدمشقي ,قواعد الأحكام في مصالح الأنام (بيروت: دار الكتب العلمية)، ج ٢ ص ١٧٢، بدر الدين أبو محمد محمود بن أحمد العينى ,عمدة القاري شرح صحيح البخاري (بيروت: ودار الفكر, ١٤٣١)، ج ٨ ص ٢٤٥.

[٢٠] النسائي، ج ٣ ص ١٨٩.

والقرائن المصاحبة لها.[٢١] كما قرر علماء النحو والمعاني أن صيغ العموم قد يتحدد مداها بما يحيط بها من قرائن لفظية ومقامية، من غير أن تفقد أصل دلالتها على الاستغراق.[٢٢]

وعليه، لا تقرر الدراسة أن لفظ «كل» قد فقد عمومه في الحديث، ولا أن معناه يساوي «بعض»، وإنما تقرر أن محل الاستغراق هو أفراد المجال المقصود في الخطاب. ويستفاد تحديد هذا المجال من الجمع بين الحديث الأول والحديثين الآخرين؛ لأن قوله صلى الله عليه وسلم: «ما ليس منه» وقوله: «ليس عليه أمرنا» يقدمان معيارا يبين نوع الإحداث الذي يترتب عليه الرد.

فالحديث الأول يقرر الحكم في صورة كلية، بينما يبين الحديثان الآخران مناط هذا الحكم، وهو عدم انتساب العمل إلى الأمر النبوي وعدم موافقته له. وبذلك يصبح معنى «كل بدعة ضلالة» في ضوء الأحاديث الثلاثة: كل إحداث ديني تحقق فيه وصف عدم الانتساب إلى أصول الأمر النبوي أو عدم الموافقة له داخل في دائرة الرد والضلالة. ولا ينتج هذا التحديد من تعطيل دلالة «كل»، بل من تحديد المجال الذي تستغرق أفراده.

وقد أظهر التحليل كذلك أن بناء النتيجة على التأنيث في ألفاظ «محدثة» و«بدعة» و«ضلالة» لا يقدم دليلا لغويا مستقلا على التخصيص؛ لأن التأنيث في «بدعة» و«ضلالة» جزء من بنيتهما الصرفية المعجمية، ولا يدل بذاته على إرادة بعض أفراد الجنس دون بعض. ولذلك لم تعتمد الدراسة على صيغة التأنيث في تحديد العموم، وإنما اعتمدت على السياق، والعلاقة بين الأحاديث، والقيود الصريحة الواردة في الحديثين الثاني والثالث.

ثالثا: الوظيفة الدلالية لقوله "ما ليس منه"

جاء الحديث الثاني في قوله صلى الله عليه وسلم: »من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد«[٢٣]

ويتكون الحديث من جملة شرطية تتضمن أربعة عناصر مركزية: فعل الإحداث، ومجاله المحدد بعبارة «في أمرنا هذا»، والمفعول الموصول «ما ليس منه»، والجزاء «فهو رد». وتكشف هذه العناصر مجتمعة أن مناط الرفض لا يتمثل في مجرد حصول الإحداث، وإنما في كون المحدث واقعا في «أمرنا هذا»، ثم اتصافه بأنه «ليس منه».

وتؤدي عبارة «في أمرنا هذا» وظيفة تحديد المجال؛ إذ تمنع حمل الحديث على مطلق الأمور الدنيوية والإدارية والتقنية، وتربطه بالأمر الديني الذي ينسب إلى النبي صلى الله عليه وسلم أو يقدم

[٢١] السبكي ,أحكام "كل" وما عليه تدل.

[٢٢] فاضل السامرائي, معاني النحو, الأولى (عمان: دار الفكر, ٢٠٠٠)، ج ١ ص ١٣٨.

[٢٣] مسلم الحجاج ,صحيح مسلم ,تحقيق أبو صهيب الكرمي (رياض: بيت الأفكار الدولية للنشر والتوزيع, ١٩٩٧)، ص ٧١٤، أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري ,صحيح البخاري ,الأولى (دمشق: دار ابن كثير, ٢٠٠٢)، ص ٦٥٩.

بوصفه جزءا من هديه وتشريعه. كما يؤدي اسم الإشارة «هذا» وظيفة إحالية تزيد المجال تحديدا، فلا يكون الحديث متعلقا بكل أمر جديد في الوجود، وإنما بما أُدخل في هذا الأمر الديني المحدد.

أما قوله «ما ليس منه» فيمثل القيد الحاسم في تركيب الحديث. ولا تقوم دلالته على حرف الجر «من» منفردا، بل على التركيب الإسنادي كله: «ليس منه». ويشير هذا التركيب إلى انتفاء الانتساب أو الصلة المعتبرة بين الشيء المحدث وبين الأمر النبوي. فالمرفوض ليس كل ما لم توجد صورته التفصيلية في الزمن الأول، وإنما ما أُدخل في الدين مع عدم وجود علاقة معتبرة تجعله من أمره وأصوله.

وقد ذكر علماء الدلالة أن معنى الحرف لا يستقل عن السياق التركيبي الذي يرد فيه، وأن العلاقات الدلالية لا تستخرج من المعنى المعجمي المفرد وحده، بل من تفاعل عناصر الجملة.[٢٤] كما بين علماء حروف المعاني أن حرف «من» يؤدي وظائف متعددة بحسب التركيب، مثل ابتداء الغاية والتبعيض وبيان الجنس، ولا يجوز تعيين أحد هذه المعاني من غير نظر في السياق.[٢٥] ولذلك تتجنب الدراسة الجزم بأن «من» في الحديث لا تحتمل إلا معنى اصطلاحيا واحدا، وتقرر أن النتيجة الأوضح مستفادة من مجموع التركيب، وهي انتفاء كون العمل المحدث داخلا في الأمر النبوي أو مستندا إليه.

ومن ثم، يضع الحديث معيارا ذا بعدين: أولهما أن يكون الإحداث واقعا في المجال الديني، وثانيهما أن يكون الشيء المحدث غير منتسب إلى أصول ذلك المجال. فإذا لم يتحقق البعد الأول خرج الفعل عن موضوع الحديث، وإذا تحقق البعد الأول مع انتفاء الثاني ترتب الحكم الوارد في جواب الشرط.

رابعا: الوظيفة الدلالية لقوله "ليس عليه أمرنا"

جاء الحديث الثالث بلفظ: »من عمل عملا ليس عليه أمرنا فهو رد[٢٦]«

ويختلف هذا الحديث عن الحديث السابق في أنه لا يركز على الشخص الذي ينشئ العمل ابتداء، بل يشمل كل من يمارس عملا لا يتحقق فيه معيار الموافقة للأمر النبوي. فالحديث الثاني يتعلق بفعل الإحداث، بينما يتعلق الحديث الثالث بفعل الممارسة، ولذلك كان أوسع من جهة الفاعل؛ إذ يشمل المبتدع الأول ومن يتابع العمل بعد حدوثه.

وتؤدي عبارة «ليس عليه أمرنا» وظيفة معيارية تحدد الأساس الذي يقاس عليه قبول العمل أو رده. ولا تدل «على» هنا على الاستعلاء الحسي، وإنما تدخل في علاقة مجازية تفيد الاستناد أو

[٢٤] هلال، ص ٢٨.

[٢٥] مغني اللبيب عن كتب الأعاريب.تحقيق عبد اللطيف حمد الخطيب (الكويت: التراث العربي, ٢٠٠٠)، ج ٤ ص ١٤٠.

[٢٦] الحجاج ,صحيح مسلم ,١٩٩٧م.

الموافقة أو السير وفق أساس معين. وقد أثبت علماء حروف المعاني أن «على» تنتقل من معناها الأصلي الحسي إلى معان مجازية متعددة بحسب السياق، ومنها الإلزام والاستقرار والاستناد.[٢٧]

وعلى هذا الأساس، يدل قوله «ليس عليه أمرنا» على أن العمل لا يقوم على النهج الذي جاء به النبي صلى الله عليه وسلم، أو لا يوافق أصوله وتوجيهاته. إلا أن هذه الدلالة لا تعني أن التحليل اللغوي وحده قادر على تحديد حكم كل ممارسة جزئية؛ لأن الحكم بكون العمل «على أمر النبي» أو «ليس عليه» يحتاج إلى النظر في النصوص والأصول والمقاصد والقواعد الفقهية ذات الصلة. وما يثبته التحليل اللغوي هنا هو وجود معيار الموافقة، لا تطبيق ذلك المعيار على جميع الوقائع المعاصرة.

كما تبين المقارنة أن عبارتي «ما ليس منه» و«ليس عليه أمرنا» متقاربتان في الوظيفة، مع اختلاف زاوية التعبير. فالأولى تركز على الانتساب والانتماء إلى الأمر الديني، بينما تركز الثانية على قيام العمل وموافقته لذلك الأمر. وتتكامل العبارتان في بيان أن مناط الرد ليس مجرد الجدة الزمنية، وإنما انقطاع الصلة المعتبرة بين العمل وبين الهدي النبوي.

خامسا: الوظيفة التداولية للجملة الشرطية

صيغ الحديثان الثاني والثالث في بناء شرطي يبدأ باسم الشرط «من»، ثم فعل الشرط، ثم جواب الشرط المقرون بالفاء: »من أحدث... فهو رد.«، »من عمل... فهو رد.«.

ويفيد اسم الشرط «من» العموم في الأشخاص الذين يتحقق منهم الفعل، كما تربط الجملة الشرطية بين تحقق وصف معين وبين ترتب حكم عليه. ومن ثم لا تقدم الجملة مجرد وصف لغوي للبدعة، بل تقيم علاقة معيارية بين الشرط والجزاء: متى تحقق إحداث شيء في الأمر الديني وكان ذلك الشيء ليس منه، أو تحقق عمل ليس عليه الأمر النبوي، ثبت له حكم الرد.

ومن المنظور التداولي، لا يقتصر الخطاب على الإخبار بأن عملا ما مردود، وإنما يؤدي فعلا خطابيا تحذيريا ومعياريا؛ إذ يضع للمخاطبين ضابطا يحكم علاقتهم بالأعمال المنسوبة إلى الدين. ويميز التحليل التداولي بين المعنى الذي تدل عليه الألفاظ مباشرة والقوة الإنجازية التي يؤديها الكلام داخل مقامه.[٢٨] وفي هذين الحديثين، تتمثل القوة الإنجازية في التحذير من إحداث التشريع الديني من غير أصل، وفي وضع معيار لفحص الأعمال قبل نسبتها إلى الأمر النبوي.

ولا يعني وصف الخطاب بأنه تحذيري أن دلالته تقتصر على التخويف أو الوعظ، بل إن التحذير هنا مرتبط بقاعدة معيارية واضحة. فالحديث لا يقول للمخاطب: لا تفعل شيئا جديدا

[٢٧] المالقي ,رصف المباني فى شرح حروف المعاني.

[28] Stephen C Levinson and P H Matthews Syntax, *Pragmatics* (London New York: Cambridge University Press Cambridge London, 1983).

مطلقا، وإنما يقرر أن الإحداث أو العمل الذي ينقطع عن الأمر النبوي يترتب عليه الرد. وبذلك يجمع الخطاب بين الوظيفة التوجيهية والوظيفة التقعيدية.

كما أن مقام الخطاب يمنع تفسير الحديثين بوصفهما تعريفا اصطلاحيا جامدا لكل ما يسمى جديدا. فالمعنى يتشكل، في البلاغة العربية، بمراعاة مقتضى الحال، وغرض المتكلم، وعلاقة الخطاب بالمخاطبين والظروف المحيطة به.[٢٩] ومن ثم فإن تحويل الحديث من قاعدة تحذر من إدخال ما ليس من الدين إلى حكم شامل يمنع كل صورة جديدة، بصرف النظر عن مجالها وعلاقتها بالأصول، يتجاوز ما تسمح به بنيته التداولية.

سادسا: الدلالة البلاغية لقوله "فهو رد"

يتكون جواب الشرط في الحديثين من الفاء الرابطة، وضمير الفصل الإحالي «هو»، والخبر «رد». وتؤدي الفاء وظيفة الربط المباشر بين تحقق الشرط وثبوت الجزاء، بما يظهر أن الرد مترتب على الوصف المذكور قبله، وليس على مجرد وجود العمل أو حدوثه.

أما «رد» فهو مصدر وقع خبرا للمبتدأ، والمقصود به معنى اسم المفعول: «مردود». ويعد الإخبار بالمصدر من الأساليب البلاغية التي تقوي المعنى؛ لأن المصدر يدل على الحدث مجردا من القيود الزمنية، ويجعل المسند إليه كأنه عين المعنى المسند. وبناء على ذلك، لا يقتصر قوله «فهو رد» على الإخبار بأن العمل سيقع عليه الرد، بل يصوره في غاية البطلان وعدم القبول، حتى كأنه صار نفس الرد.

وهذه الدلالة أقوى من بناء التحليل على تنكير كلمة «رد» وحده؛ لأن التنكير قد يؤدي وظائف متعددة بحسب المقام، ولا يكفي بمجرده لإثبات التحقير أو التهويل. أما الإخبار بالمصدر مكان اسم المفعول فهو وجه بلاغي أكثر اتصالا ببنية التركيب، ويؤدي معنى المبالغة في رد العمل الذي تحقق فيه الشرط.[٣٠]

وتؤكد هذه النتيجة أن قوة الرفض في الحديث لا تتجه إلى كل جديد من حيث كونه جديدا، وإنما إلى العمل الموصوف في الشرط بأنه «ليس منه» أو «ليس عليه أمرنا». فالجزاء، مهما بلغت قوته البلاغية، يبقى مقيدا بحدود الشرط السابق عليه.

سابعا: التكامل الدلالي بين الأحاديث الثلاثة

أظهر التحليل المقارن أن الأحاديث الثلاثة تؤدي وظائف متكاملة. فالحديث الأول يقدم صيغة كلية تربط المحدثة بالبدعة، والبدعة بالضلالة. ويحدد الحديث الثاني نوع الإحداث الذي

[٢٩] إبراهيم محمد عبد الله الخولي, مقتضى الحال بين البلاغة القديمة والنقد الحديث, الأولى (مصر: دار البشائر, ٢٠٠٧)، ص ٧٠.

[٣٠] محمد محمد أبو موسى ,خصائص التراكيب دراسة تحليلية لمسائل علم المعاني ,الرابعة (القاهرة: مكتبة وهبة, ١٩٩٦).

يترتب عليه الرد، وهو ما أُدخل في الأمر الديني مع كونه ليس منه. أما الحديث الثالث فيوسع دائرة الحكم من فعل الإنشاء إلى فعل الممارسة، فيشمل كل عمل لا يقوم على الأمر النبوي ولا يوافقه.

وعليه، لا يصح تفسير لفظ «كل» في الحديث الأول بمعزل عن القيدين الواردين في الحديثين الآخرين، كما لا يصح عزل «فهو رد» عن الشرط الذي ترتب عليه. وتفضي القراءة التكاملية إلى أن البدعة المردودة في حدود هذه النصوص هي: إحداث أو ممارسة تنسب إلى الدين، مع عدم وجود أصل معتبر يصلها بالأمر النبوي أو يثبت موافقتها له.

ولا تقرر هذه النتيجة أن كل ما استحدث في الحياة الدينية مقبول، كما لا تقرر أن كل جديد مردود. وإنما تبين أن الجدة الزمنية وحدها ليست المعيار الكافي للحكم؛ لأن النصوص تضيف إليها معيارين آخرين: مجال الإحداث، ومدى الانتساب إلى الأمر النبوي والموافقة له. أما تحديد وجود الأصل المعتبر أو عدمه في ممارسة معينة، فهو بحث فقهي وأصولي يتجاوز حدود التحليل اللغوي المحض.

مناقشة النتائج

أولا: العلاقة بين المعنى اللغوي والمعنى الاصطلاحي

تتفق النتيجة المتعلقة بأصل لفظ البدعة مع ما قرره ابن فارس من دلالة الجذر على الابتداء والإنشاء من غير مثال سابق.[٣١] غير أن الدراسة الحالية تضيف إلى ذلك ضرورة التمييز بين ثلاثة مستويات: المعنى المعجمي، والاستعمال الاصطلاحي، والحكم الشرعي. فالخلط بين هذه المستويات قد يجعل الوصف اللغوي حكما شرعيا، أو يجعل أحد التعريفات الاصطلاحية ناسخا للمعنى المعجمي الأصلي.

ويمكن في ضوء هذا التمييز فهم اختلاف تعريفات العلماء من غير افتراض التناقض المطلق بينها. فحين يقصر الشاطبي البدعة على طريقة مخترعة في الدين تضاهي الشرعية، يكون بصدد تحديد البدعة المذمومة في الاستعمال الشرعي.[٣٢] وحين يقسم العز بن عبد السلام المحدثات إلى الأحكام الخمسة، فإنه ينطلق من مفهوم أوسع للإحداث، ثم يحكم على أفراده بحسب القواعد والمصالح. فالاختلاف بين الاتجاهين يتعلق، جزئيا، بحدود المصطلح ومستوى استعماله، وليس بأصل المادة اللغوية وحده.

وتنسجم هذه النتيجة مع الدراسات التي نبهت إلى ضرورة إعادة فحص مفهوم البدعة وعدم اختزاله في المعنى المتداول المعاصر. غير أن الدراسة الحالية تختلف عن الدراسات ذات المنحى الاجتماعي أو الإصلاحي في أنها لا تبدأ من الرغبة في تصحيح ممارسة اجتماعية معينة، بل من تحليل

[٣١] فارس ,مقاييس اللغة.

[٣٢] إبراهيم بن موسى الشاطبي, الاعتصامed ., سليم بن عيد الهلالي (السعودية: دار ابن عفان, ١٩٩٢).

البنية اللغوية للأحاديث نفسها. وبذلك تحاول أن تجعل النتيجة الاجتماعية أو الفقهية لاحقة للتحليل النصي، لا مقدمة مفروضة عليه.

ثانيا: العموم بين الاستغراق وتحديد المجال

تؤكد نتائج الدراسة أن النزاع في دلالة «كل» لا يحسم بمجرد القول إنها للعموم أو إنها تقبل التخصيص؛ لأن المسألة الأدق هي تحديد المجال الذي يقع عليه الاستغراق. فلفظ «كل» يدل على شمول أفراد ما أضيف إليه، لكن تحديد جنس «البدعة» المقصود في الخطاب يحتاج إلى النظر في السياق ومجموع النصوص.

وتتفق هذه النتيجة مع ما قرره علماء العربية والأصول من أن دلالة صيغ العموم لا تنفصل عن القرائن.[٣٣] كما تنسجم مع ما ذكره السامرائي من أن البنية النحوية والدلالية لا تفهم بعزل المفردة عن السياق الذي تنتظم فيه. غير أن الدراسة تضيف أن القرينة المحددة هنا ليست قرينة داخل الحديث الأول وحده، بل تشمل الحديثين الآخرين اللذين يشتركان معه في الموضوع ويقدمان معيار الرد بعبارتي «ما ليس منه» و«ليس عليه أمرنا.«

ومن ثم، فإن القول بأن «كل» في الحديث مخصوص لا ينبغي أن يقدم على أنه استثناء اعتباطي فرض من خارج النص، بل بوصفه تحديدا لمجال العموم ناتجا من القراءة الجامعة للنصوص ذات الصلة. وهذه الصياغة أدق من القول إن «كل» لا تدل على الشمول؛ لأن ذلك قد يوهم تعطيل دلالة اللفظ الأصلية.

ثالثا: معيار الانتساب والموافقة في الحديثين

أظهرت الدراسة أن الحديثين الثاني والثالث لا يقدمان مجرد تأكيد للحديث الأول، بل يشرحان المعيار الذي يبنى عليه الحكم. فعبارة «ما ليس منه» تحدد علاقة الانتماء إلى الأمر الديني، بينما تحدد عبارة «ليس عليه أمرنا» علاقة الاستناد والموافقة. ويؤدي هذا التكامل إلى نقل مركز التحليل من مجرد الزمن—أي كون العمل جديدا أو قديما—إلى طبيعة العلاقة بين العمل والأمر النبوي.

وتتفق هذه النتيجة مع الدراسات الحديثية التي ترى أن الحديثين يدوران على رد الأعمال المخالفة للأصول، لا على مجرد رد كل صورة لم تقع في العصر الأول.[٣٤] كما تتقاطع مع الدراسات الفقهية المعاصرة التي تميز بين الإحداث الذي يناقض دليلا أو أصلا شرعيا، وبين الوسائل والصور المتجددة التي تخضع للقواعد العامة.[٣٥]

[٣٣] السبكي ,أحكام "كل" وما عليه تدل.

[34] Araby, "Menelisik Konsep Bid'Ah Dalam Perspektif Hadis."
[35] Yusuf et al., "Bid ' Ah Perspektif Fiqih Kontemporer."

ومع ذلك، لا تجعل الدراسة من عبارتي «منه» و«عليه» دليلا مستقلا على مشروعية ممارسة بعينها. فإثبات أن الاحتفال أو الذكر الجماعي أو غيرهما «من الأمر» أو «عليه» يحتاج إلى دراسة فقهية تشمل الأدلة الخاصة والعامة، والمقاصد، والمصالح، ومآلات الأفعال. ولذلك فإن وظيفة التحليل اللغوي هي الكشف عن وجود المعيار، لا إصدار الحكم النهائي على جميع التطبيقات.

وهذا التحديد يحمي الدراسة من الانتقال غير المنهجي من دلالة حرف الجر إلى نتيجة فقهية كلية. فالمعنى المعياري لعبارة «ليس عليه أمرنا» يثبت ضرورة الموافقة، لكنه لا يعين وحده حدود هذه الموافقة ولا صورها التفصيلية.

رابعا: الجملة الشرطية بوصفها بناء معياريا

تؤكد نتائج التحليل التداولي أن الجملة الشرطية في الحديثين لا تقدم علاقة نحوية شكلية فحسب، وإنما تبني قاعدة معيارية تربط بين وصف الفعل وحكمه. فكلما تحقق الشرط ترتب الجزاء، وهو ما يمنح الحديث قابلية تطبيق عامة على الأشخاص والأعمال التي تستوفي أوصافه.

وتتفق هذه النتيجة مع التصور التداولي الذي يرى أن الخطاب يؤدي أفعالا تتجاوز الإخبار المباشر، مثل التحذير والإلزام ووضع الضوابط.[٣٦] كما تنسجم مع مبدأ مقتضى الحال في البلاغة العربية؛ إذ لا يتحدد معنى الخطاب من الألفاظ وحدها، بل من غرض المتكلم والمقام الذي ورد فيه الكلام.[٣٧] ومن هذه الزاوية، يؤدي الحديثان وظيفة مزدوجة: التحذير من الإحداث المخالف، وتقديم معيار يمكن الرجوع إليه في تقويم الأعمال المنسوبة إلى الدين.

وتختلف هذه القراءة عن الفهم الذي يحول الحديث إلى تعريف معجمي جامع مانع لكل ما هو جديد؛ لأن الجملة الشرطية لا تعرف الجدة في ذاتها، بل تربط الرد بوصفين محددين: عدم الانتساب وعدم الموافقة. كما تختلف عن القراءة التي تفرغ الحديث من قوته الإلزامية؛ لأن قوله «فهو رد» يقرر حكما قويا لا مجرد نصيحة احتمالية.

خامسا: القيمة البلاغية للتعبير بالمصدر

توصل التحليل البلاغي إلى أن مركز القوة في قوله «فهو رد» يتمثل في الإخبار بالمصدر، لا في التنكير وحده. فالمصدر يحول الحكم من مجرد وصف خارجي إلى تصوير مكثف يجعل العمل كأنه عين الرد. وهذا الاستعمال معروف في العربية في مثل قولهم: «رجل عدل»، أي بالغ في الاتصاف بالعدل، حتى جعل كأنه العدل نفسه.

وتتفق هذه النتيجة مع ما قرره علماء المعاني من أن العدول عن الصيغة المتوقعة إلى المصدر قد يؤدي معنى المبالغة والتوكيد.[٣٨] وتوضح الدراسة أن هذه المبالغة مرتبطة بما قبلها ارتباطا

[36] Stephen C Levinson, (Generative Grammar).', 1938, 1–17.

[٣٧] الخولي ,مقتضى الحال بين البلاغة القديمة والنقد الحديث.

[38] Nawawi, *Al-MA'ANY*.

عضويا؛ لأن الفاء في «فهو رد» تجعل الحكم نتيجة للشرط. ومن ثم لا يجوز نقل قوة الرفض من الأعمال التي تحققت فيها أوصاف الشرط إلى كل عمل جديد على الإطلاق.

ويقدم هذا التحليل إضافة إلى المناقشات السابقة التي ركزت على كون «رد» نكرة، أو حملت التنكير مباشرة على التحقير. فالتنكير وحده يحتمل وظائف بلاغية متعددة، بينما يقدم الإخبار بالمصدر أساسا تركيبيا أوضح لتفسير قوة الحكم.

سادسا: الدلالة التاريخية وحدود دعوى التحول الدلالي

يشير اختلاف الاستعمالات المعجمية والفقهية إلى أن لفظ البدعة شهد نوعا من التخصص الدلالي داخل العلوم الإسلامية. ويعرف علماء الدلالة هذه الظاهرة بانتقال اللفظ من معنى عام إلى استعمال أخص يرتبط بمجال معرفي معين.[٣٩] كما تؤكد دراسات السياق أن تحديد معنى الكلمة يتطلب مراعاة ظروف استعمالها التاريخية والاجتماعية والعلمية.[٤٠]

غير أن هذه النتيجة لا تكفي للجزم بأن المعنى الاصطلاحي لم يكن معروفا في عصر النبوة أو أنه لم يظهر إلا بعد التدوين؛ لأن إثبات ذلك يحتاج إلى دراسة تاريخية مستقلة تعتمد المادة واسعا من النصوص المبكرة، وتتبع استعمال المصطلح في مراحل زمنية مختلفة. ولذلك تقتصر الدراسة الحالية على القول إن اللفظ استعمل في التراث بمستويين: مستوى لغوي عام، ومستوى اصطلاحي أخص، من غير تحديد تاريخ قاطع لابتداء الانتقال بينهما.

ويمنع هذا الاحتراز تحميل التحليل النصي المحدود نتائج تاريخية أوسع من بياناته. كما يحافظ على الفرق بين الاستنتاج المدعوم بالمادة اللغوية والاستنتاج الذي يحتاج إلى بحث تاريخي مستقل.

سابعا: الإسهام العلمي والآثار التفسيرية

تتمثل الإضافة الرئيسة للدراسة في بناء قراءة تكاملية للأحاديث الثلاثة. فالدراسات السابقة تناولت في الغالب مفهوم البدعة من منظور فقهي، أو درست حديثا واحدا، أو ركزت على لفظ «كل» بمعزل عن بقية التراكيب. أما هذه الدراسة فتربط بين صيغة العموم في الحديث الأول، وقيد الانتساب في الحديث الثاني، وقيد الموافقة في الحديث الثالث، ثم تضيف إليهما تحليل الجملة الشرطية والتعبير بالمصدر.

ومن شأن هذه القراءة أن تسهم في ضبط تفسير الأحاديث المتعلقة بالبدعة؛ لأنها تمنع بناء الحكم على مفردة معزولة، وتؤكد ضرورة الجمع بين النصوص المتقاربة في الموضوع، والنظر في

[٣٩] أحمد مختار عمر ,علم الدلالة ,الخامسة) بيروت: عالم الكتب.(.n.d ,

[٤٠] سلمى داود سلمان, 'السياق وأثره فى الدلالة اللغوية', ١–١٥، علي بر, إبراهيم صلاح الهدهد, أثر السياق في إصطفاء الأساليب (القاهرة: دار الكتب المصرية, ٢٠٠٢).دلالة السياق وأثره فى توجيه الجحديث النبوي ,مجلة المعرفة (المغرب, ٢٠٢٤)، ص. ١٦٢–٧٦.

العلاقات الدلالية والتداولية والبلاغية التي تنتظمها. كما تساعد على التمييز بين ما يثبته النص من معيار عام، وبين الحكم على الوقائع الجزئية الذي يحتاج إلى اجتهاد فقهي أوسع.

ولا تثبت هذه الدراسة، بحكم منهجها النصي، أن القراءة اللغوية قد غيرت فعليا سلوك المجتمعات أو خففت الخلافات الدينية؛ لأن مثل هذا الادعاء يحتاج إلى بيانات ميدانية. والأدق أن يقال إن نتائجها يمكن أن تسهم في ترشيد الخطاب الديني، والحد من التسرع في إطلاق الأحكام، وتحسين التمييز بين التجديد في الوسائل والإحداث في أصول الدين. وهذه آثار تفسيرية وتطبيقية محتملة، وليست نتائج اجتماعية مقيسة في هذه الدراسة.

الخلاصة

خلصت هذه الدراسة إلى أن فهم الأحاديث النبوية الواردة في البدعة لا يستقيم بالاعتماد على الدلالة المعجمية لمفردة واحدة، ولا بقراءة كل حديث بمعزل عن الأحاديث الأخرى، وإنما يتطلب تحليلاً تكاملياً يراعي دلالات الألفاظ، وبنية التراكيب، ومقام الخطاب، والخصائص البلاغية للنص. وقد أظهرت دراسة الأحاديث الثلاثة أن مفهوم البدعة المردودة يتشكل من خلال التفاعل بين صيغة العموم في قوله صلى الله عليه وسلم: «كل بدعة ضلالة»، والقيدين الواردين في قوله: «ما ليس منه» و«ليس عليه أمرنا»، ثم الحكم المترتب عليهما في قوله: «فهو رد». كما بين التحليل أن لفظ «كل» يفيد استغراق أفراد الجنس الذي يندرج تحته، غير أن مجال هذا الاستغراق يتحدد بالسياق والقرائن ومجموع النصوص ذات الصلة، فلا يحمل على مطلق كل أمر جديد، بل على الإحداث أو العمل المنسوب إلى الأمر الديني مع انتفاء صلته المعتبرة بالأمر النبوي أو عدم موافقته له. وتؤدي عبارتا «ما ليس منه» و«ليس عليه أمرنا» وظيفتين متكاملتين؛ فالأولى تنفي انتساب الشيء المحدث إلى الأمر الديني، والثانية تنفي قيام العمل على المنهج النبوي أو موافقته له، ولا تستخرج هذه الدلالة من المفردات أو حروف الجر منفردة، بل من التركيب الكامل وسياقه وعلاقته بسائر عناصر الحديث.

ومن الناحية التداولية والبلاغية، أظهرت الدراسة أن الجملة الشرطية في الحديثين الثاني والثالث تبني قاعدة معيارية تربط بين تحقق وصف معين وترتب حكم الرد عليه، بحيث يؤدي الخطاب النبوي وظيفة تحذيرية وتقعيدية في آن واحد، إذ يحذر من إدخال ما لا أصل له في الأمر الديني ويقدم معياراً لفحص الأعمال المنسوبة إليه. كما أن التعبير بالمصدر في قوله «فهو رد»، أي «فهو مردود»، يقوي الحكم ويبالغ في بيان عدم قبول العمل الذي تحقق فيه الشرط، مع بقاء هذه القوة البلاغية مرتبطة بحدود الشرط السابق. وتتمثل الإضافة العلمية للدراسة في بناء نموذج تحليلي يجمع بين المستويات الدلالية والتداولية والبلاغية، ويقرأ الأحاديث الثلاثة بوصفها وحدة نصية متكاملة، مؤكداً أن التحليل اللغوي للنص النبوي لا يقتصر على شرح المفردات، بل يدرس العلاقات التي تنتظم أجزاء الخطاب وتحدد مجاله وقوته ووظيفته. كما تؤكد النتائج ضرورة الجمع

بين الروايات المتصلة بالموضوع، وعدم بناء الاستنتاج على لفظ معزول عن تركيبه وسياقه، والتمييز بين ما يثبته التحليل اللغوي وما يحتاج إلى نظر فقهي وأصولي إضافي.

وتقتصر الدراسة على ثلاثة أحاديث وتحليلها نصياً من المستويات الدلالية والتداولية والبلاغية، دون أن تشمل جميع الروايات المتعلقة بالبدعة أو التطور التاريخي للمصطلح أو آثاره في الخطاب الديني والممارسة الاجتماعية. ولذلك تقترح توسيع المدونة الحديثية المتعلقة بالإحداث والاتباع، ومقارنة تفسيرات شراح الحديث في مراحل تاريخية مختلفة، وتتبع التطور الدلالي لمصطلح البدعة، ودراسة توظيف هذه الأحاديث في الخطاب الديني المعاصر، إلى جانب إجراء دراسات ميدانية لقياس أثر القراءة اللغوية التكاملية في الفتوى والتعليم الديني وإدارة الاختلاف. وخلاصة القول إن الأحاديث الثلاثة لا تجعل الجدة الزمنية وحدها مناطاً للرد، وإنما تربط الحكم بإدخال عمل في المجال الديني مع انتفاء انتسابه المعتبر إلى الأمر النبوي أو عدم موافقته له، وبذلك يقدم التكامل بين الدلالة والتداولية والبلاغة أساساً علمياً أدق لفهم الخطاب النبوي، ويحفظ للنص قوته المعيارية من غير توسيع دلالته إلى ما لا يحتمله السياق والتركيب.

المراجع

أحمد شاكر. *الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث* .Edited by فاضل محمود عوض. الأولى. دمشق: مؤسسة الرسالة, ٢٠١٥.

أقصى محمد نووي، وباسو بلاواغو، ومحمد منذر. "اللغة العربية وسيلة أساسية لفهم النصوص الشرعية." *العجمي*, ٢٠٢٤, ٧١٩–٢٧.

إبراهيم بن موسى الشاطبي. *الاعتصام* .Edited by سليم بن عيد الهلالي. السعودية: دار ابن عفان, ١٩٩٢.

الأنصاري, ابن هشام جمال الدين. *مغني اللبيب* .Edited by عبد اللطيف محمد الخطيب. الأولى. الكويت: التراث العربي, ٢٠٠٠.

البخاري, أبو عبد الله محمد بن إسماعيل. *صحيح البخاري*. الأولى. دمشق: دار ابن كثير, ٢٠٠٢.

البيهقي, أبو بكر أحمد بن الحسين. *مناقب الشافعي* .Edited by السيد أحمد صقر. القاهرة: مكتبة دار التراث.n.d ,

الجليل, منقور عبد. *علم الدلالة أصوله ومباحثه فى التراث العربي*. دمشق: اتحاد الكتاب العربي, ٢٠٠١.

الحجاج,أبو الحسين مسلم بن. *صحيح مسلم* .Edited by محمد فؤاد عبد الباقي. طز الأولى. بيروت:

دار الكتب العلمية, ١٩٩١.

الحجاج, مسلم. *صحيح مسلم* .Edited by أبو صهيب الكرمي. رياض: بيت الأفكار الدولية للنشر والتوزيع, ١٩٩٧.

الخولي, إبراهيم محمد عبد الله. *مقتضى الحال بين البلاغة القديمة والنقد الحديث*. الأولى. مصر: دار البشائر, ٢٠٠٧.

الدمشقي, أبو محمد عز الدين عبد العزيز بن عبد السلام بن أبي القاسم بن الحسن السلمي. *قواعد الأحكام في مصالح الأنام*. بيروت: دار الكتب العلمية.n.d ,

السامرائي, فاضل. *معاني النحو*. الأولى. عمان: دار الفكر, ٢٠٠٠.

السبكي, تقي الدين. *أحكام "كل" وما عليه تدل* Edited by .طه محسن. بغداد: دار الشؤون الثقافية العامة, ٢٠٠٠.

السيوطي, جلال الدين. *تدريب الراوي فى شرح تقريب النووي* Edited by .أبو قتيبة نظر محمد الفاريابي. الرياض: مكتبة الكوثر, ٢٠١٦.

الفارسي, الأمير علاء الدين. *صحيح ابن حبان* Edited by .أحمد محمد شاكر. القاهرة: دار المعارف , n.d.

الفتاح, بسيوني عبد. *علم المعاني*. السادسة. القاهرة: مؤسسة المختار, ٢٠١٥.

المالقي, أحمد بن عبد النور. *رصف المباني فى شرح حروف المعاني* Edited by .أحمد محمد الخراط. الثالثة. دمشق: دار القلم, ٢٠٠٢.

النسائي, أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب. *السنن الصغرى*. ط. الأولى. القاهرة: دار التأصيل, ٢٠١٢.

الهدهد, إبراهيم صلاح. *أثر السياق في إصطفاء الأساليب*. القاهرة: دار الكتب المصرية, ٢٠٠٢.

بدر الدين أبو محمد محمود بن أحمد العينى. *عمدة القاري شرح صحيح البخاري*. بيروت: ودار الفكر, ١٤٣١.

بر, علي. "دلالة السياق وأثره فى توجيه الجحديث النبوي." *مجلة المعرفة*. المغرب, ٢٠٢٤.

سلمان, سلمى داود. "السياق وأثره فى الدلالة اللغوية.15–1 ,.n.d ",

عبد اللطيف حمد الخطيب .ed ,*مغني اللبيب عن كتب الأعاريب ١ .Pdf*.الكويت: التراث العربي, ٢٠٠٠.

عمر, أحمد مختار. *علم الدلالة*. الخامسة. بيروت: عالم الكتب.n.d ,

فارس, أحمد بن. *مقاييس اللغة* .Edited by عبد السلام هارون. بيروت: دار الفكر, ٢٠٠٧.

موسى, محمد محمد أبو. *خصائص التراكيب دراسة تحليلية لمسائل علم المعاني*. الرابعة. القاهرة: مكتبة وهبة, ١٩٩٦.

هلال, عبد الغفار حامد. *علم الدلالة اللغوية*. القاهرة: المكتبة الأزهرية.n.d ,

يوسف القرضاوي. *كيف نتعامل مع السنة النبوية*. الثانية. القاهرة: دار الشروق, ٢٠٠٢.

Araby, Muhammad. "Menelisik Konsep Bid'Ah Dalam Perspektif Hadis." *Jurnal Ilmiah Ilmu Ushuluddin* 15, no. 1 (2017): 63. https://doi.org/10.18592/jiiu.v15i1.1071.

Levinson, Stephen C. "Generative Grammar).," no. 1938 (n.d.): 1–17.

Levinson, Stephen C, and P H Matthews Syntax. *Pragmatics*. London New York: Cambridge University Press Cambridge London, 1983.

Nawawi, Aksa Muhammad. *Al-MA'ANY*. Edited by Muhammad Munzir. I. Parepare: IAIN NUSANTARA PRESS, 2022.

Susanto, Nanang Hasan. "Reinterpretasi Konsep Bidah Menuju Islam Transformatif," no. 9 (2010): 235–46.

Yusuf, Muhammad, Nur Rohim, Misbahuddin Muhammad, Islam Negeri, and Alauddin Makassar. "Bid ' Ah Perspektif Fiqih Kontemporer" 1, no. July (2024): 291–94.

Zamzamy, Muhammad, and Muhammad Tareh Aziz. "Analisis Pragmatik Bahasa Arab : Implikasi Untuk Pengajaran Dan Komunikasi" 5 (2024): 21–29.